[228] وفي جواهر العقدين: إن أهل السنة لم تكفر من قال بتفضيل علي على أبي بكر (رضي ا عنهما) وهو الذي مال إليه القاضي أبو بكر الباقلاني، واختاره إمام الحرمين في الارشاد، وإن التفضيل بينهما ظني لا قطعي، وبه جزم صاحب " المفهم في شرح مسلم ". وان الامام الاشعري الى أنه قطعي (1). وقال ابن عبد البر في كتابه الاستيعاب في ترجمة عمر (ض): ذكر عبد الرزاق عن معمر قال: لو أن رجلا قال عمر أفضل من أبي بكر ما عنفته، وكذلك لو قال: علي عندي أفضل من أبي بكر وعمر لم أعنفه. قلت: واليه يشير ما حكاه الخطاب عن بعض مشايخه أنه كان يقول: أبو بكر خير وعلي أفضل. وقال ابن عبد البر أيضا: إن السلف اختلفوا في تفضيل أبي بكر وعلي (رضي ا عنهما). وقال قبل ذلك في ترجمة علي أيضا: وروي عن سلمان وأبي ذر والمقداد وخباب بن الارت وجابر بن عبد ا الانصاري وأبي سعيد الخدري وزيد بن أرقم: إن علي بن أبي طالب أول من أسلم وفضله هؤلاء على غيره (2) (انتهى). وقال أيضا: إن جماعة من أئمة السلف من أهل السنة وقفوا في علي وعثمان فلم يفضلوا واحدا منهما على صاحبه، منهم مالك بن أنس ويحيى بن سعيد القطان وابن معين (3). أخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة سفيان الثوري: عن زيد بن الحباب قال:

_____ (1) جواهر العقدين 2 / 368. (2) جواهر العقدين 2 / 369. (3) الممدر السابق. (*) _____